

البحث

٦

التفسير الشفافي لظاهرة التباين
بين جرائم الذكور والإإناث
دراسة تطبيقية على مجتمع القصيم

د. محمد عبد العبود مرسي

مدرس بقسم الاجتماع

كلية الآداب - جامعة المنيا

أغسطس ١٩٩١

تعد دراسة السلوك الإجرامي والجائع في ضوء التوزيع الإحصائي المقارن بين الذكور والإإناث من الناحيتين الكمية والكيفية من بين الموضوعات الرئيسية في الدراسات الجنائية ، وتقتصر كـ معظم البحوث في هذا المضمار حول فهم وتحليل العلاقة بين طبيعة سلوك الأنثى والذكر على ضوء العوامل والمتغيرات العضوية النفسية أو الاعتبارات القانونية ، ولم يحظ التفسير الاجتماعي الشفافي بالقدر الملائم من التقدير ، لا سيما في مجتمعاتنا العربية حيث تقل البحوث التي تتناول تحليل وتفسير السلوك الإجرامي بالإعتماد على متغير النوع . وهذا واحد من بين الأسباب التي ارتبطت بخصوصية هذا البحث ، ودفعت الباحث لاختيار هذا الموضوع .

من جانب آخر فإن طبيعة المجتمعات العربية الخليجية ، والمجتمع السعودي بخاصة ، تضيف أبعاداً جديدة في موضوع البحث . أهمها تلك التفرقة الحادة بين مجتمع الذكور والإإناث في كثير من جوانب الحياة بما لها من انعكاسات على معظم قضايا المجتمع ومشكلاته ، ومن بينها السلوك الإجرامي ، تلك المشكلة التي أشر فيها ذلك الإنقسام بعمق ، وخاصة في منطقة القصيم ، أكثر أقاليم المملكة العربية السعودية تمسكاً بالتقاليد والأعراف ، وهي من طراز محافظ جداً ، وأضيف بأن توزيع الجرائم بين الجنسين في تلك المنطقة يتباين بشدة من حيث الحجم والكثافة ودرجة الخطورة الإجرامية ، الأمر الذي من أجله وقع اختيار الباحث عليها .

وقد تمكن الباحث من جمع مادة علمية جديرة بالاعتبار ، بالنظر إلى موضوع البحث وطبيعة المجتمع والصناعيات التي واجهته وهي كثيرة . كما التزم الباحث بحدود التفسير الشفافي للتباين في توزيع الجرائم بين الجنسين كباراً وصغاراً .

وجاء عرض الفضايا الهامة ضمن مباحث ثلاثة ، يتناول المبحث الأول منها الإطار التصورى للبحث بما في ذلك أهداف البحث ومجالاته ومنهجه ويختص المبحث الثاني بدراسة مؤشرات التباين في توزيع الجرائم بين الجنسين ، بينما أفرد المبحث الثالث لعرض الأبعاد الرئيسية في تفسير التباين من المنظور الشفافي .

المبحث الأول

الإطار المنطجي للبحث

ينشق البحث العلمي في جانب منه عن ظهور مشكلة أو وجود ظاهرة تستثار بإهتمام الباحث وتسترعى انتباذه ، وقد اقترن اختياري لموضوع البحث بقراراً تعنى لعدد من البحوث المتصلة بالسلوك الإجرامي ، وما كتب عن جرائم النساء بخاصة ، وما تابعته من نتائج تتعلق بطبيعة الإضطرار الواضح في معدلات الجريمة ، وحجم إنشارها ، وتبانيتها بين الذكور الإناث ، على مستوى الواقع الجنائي الرسمى في دول العالم بعامة والدول العربية بخاصة ، ثم ذلك التفاوت الشديد بين جرائم الإناث "البنت والمرأة" والذكور "الولد والرجل" في المملكة العربية السعودية كإحدى الدول العربية الخليجية ، وهو تفاوت يبعث على التأمل ، ويحتاج لمعالجة علمية وتحليل وتفسير يتفق مع طبيعة تخصص الباحث ، ويضع الظاهرة في سياقها الاجتماعي الملائم ومن هنا جاء اختياري لموضوع البحث وهو "التفسير الثقافي الظاهري للتبان بين جرائم الذكور والإإناث" وذلك بالتطبيق على "مجتمع القصيم" الذي تم اختياره طبقاً لإعتبارات موضوعية ومنهجية . ويصبح هدف البحث الكشف عن الشروط والظروف التي تقرن بظاهرة التبان بين جرائم الذكور والإإناث ، والوقوف على الموجهات الاجتماعية والثقافية ودورها في تحليل وتفسير مختلف جوانبها .

وعلى ضوء موضوع البحث والهدف منه يمكن طرح التساؤلات الأساسية الآتية :

- * إلى أي مدى تتبادر معدلات الجريمة والجناح كما وكيفاً بين الذكور والإإناث في العربية السعودية بعامة وإقليل القصيم بخاصة ؟
- * ما هي مظاهر ذلك التبان على مستوى التقسيم النوعي للسلوك الإجرامي ؟
- * كيف يمكن تفسير ذلك التبان من المنظور الاجتماعي الثقافي ؟
- * وهذه التساؤلات تفضي إلى الفروض النوعية التالية :
 - ١- يزداد حجم الجرائم وتشتد خطورتها بين الذكور عنها بين الإناث في العربية السعودية بعامة وإقليل القصيم بخاصة .

- ٢٣- يأخذ التفاوت في توزيع الجرائم بين الجنسين عمقاً كبيراً بالمقارنة لبعض الدول .
- ٢٤- هناك جرائم تتفوق فيها نسبة الإناث على الذكور في المجتمع محل الدراسة .
- ٢٥- يرجع التباين المثار إليه سلفاً إلى عوامل اجتماعية ثقافية خاصة ، توجد في المجتمع موضوع الدراسة بشكل تغير .

وبالنظر إلى التجانس النسبي في توزيع الجرائم على مستوى المناطق المختلفة بالملكة خلال العشر سنوات الأخيرة ، فضلاً عن الاتفاق الكبير في الأطر المرجعية للسلوك بسبب الإتساق والتكامل في المكونات الثقافية ، فإن تحديد مجال البحث يقتضي الاهتمام بالواقع الجنائي في أقاليم المملكة ككل ، من منظور مقارن ، مع التركيز على المجال المغري في منطقة القصيم ، ويقدر عدد سكانها عام ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٧م بحوالي ٧٨٩٢٢ نسمة حسب آخر إحصاء يعتمد به ، أما النطاق البشري فيضم كل "نزلاء السجون" ثم "الأحداث البانعين" المودعين بدور الملاحظة الاجتماعية ، وقد تكون الباحث بمنطقة جهوده الخاصة من حصر جرائم الكبار من الجنسين . خلال الفترة من عام ١٣٩٢هـ // ١٩٧٣م حتى عام ١٤٠١ هـ / ١٩٨١م ، ولم تتوفر منه ذلك التاريخ إحصاءات رسمية أو شبه رسمية ، كما أحصى جرائم الصغار خلال ثمان عشرة سنة اعتباراً من ١٣٩٢هـ // ١٩٧٤م حتى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩م ، على مستوى المملكة ككل ، وفي القليم القصيم وخاصة ، وتجب الإشارة إلى أن الإحصاءات الجائحة في منطقة القصيم تخلو من الإشارة لجرائم الأحداث من الإناث ، ولا تزداد موسيلات الإيداء بالإنطانات حيث تتدبر حالات جنوح البنت وقلما تسجل الشروطية إنحرافات من هذا القبيل .

هذا وقد استغرق جمع البيانات الإحصائية وإعدادها شهراً ونصف . أما تقارير التقرير والأسلوب الكيفيته الأخرى فقد امتدت قرابة ثلاثة شهور ، ويصبح المجال الزمني الكافي في ذلك ككتابه تقرير البحث خمس شهور انتهت في أول فبراير ١٩٩١م .

يعتقد هذا البحث منه جيلاً على الإحصاءات الجنائية الرسمية في شقه الخاص ببيانات مؤشرات التباين في توزيع الجرائم بين الجنسين ، وعلى الرغم مما يكتنف هذه الإحصائيات من مظاهر اللقصور في التصنيف والتبويب فضلاً عن إفتقارها لتمثيل الواقع الإحصائي الجنائي كله ، فإنها تعطي مؤشرات دالة في توزيع الجريمة بين الذكور

والإناث ، لا سيما بعد أن أعاد الباحث صياغتها بالشكل الذي يخدم بحثه ، من جانب آخر يستعان الباحث - في الشق الخاص بتفسير البيانات الإحصائية - " بتقارير الخبرة " التي تلأها عدد من المختصين بالشئون الجنائية في السجون والشرطة ، وكذلك المقابلات " المطولة " مع أشخاص من ذري المكانة وسعة الإطلاع والإلمام بالشئون المجتمعية ، بالإضافة لأرباب الخبرة والتجربة من " كبار السن " حيث كان لأولئك وهؤلاء ، دور هام في الكشف عن طبيعة المجتمع فيما يخص الإنحراف والجريمة ، وقدموا تفسيرات ذاتية لسلوك البنت والمرأة بالمقارنة للولد والرجل ، وقد بلغ عدد هؤلاء جميعاً ثلاثة عشر فرداً من مدینتى بريدة وعنيزة أهم مدن القصيم ، ومن جانب ثالث أجرى الباحث " مقابلات مباشرة " مع نزلاء السجون والأحداث الجانحين " والموقوفين " على ذمة الفصل في بعض القضايا ، واستطاع بهذا الإجراء الوقوف على تفاصيل تتصل بطبيعة المواقف السلوكية المتباعدة لكل الجانحين وال مجرمين .

المبحث الثاني

مؤشرات التباين في توزيع الجرائم بين الجنسين

من الواقع التي تدعها الشواهد الإحصائية في عدد كبير من المجتمعات البشرية ذلك النقص الملحوظ في معدلات إنتشار الجرائم بين الإناث بالمقارنة للذكور ، حيث تشير أحدت الإحصائيات في عدد من الأقطار الأوربية إلى أن نسبة جرائم الإناث تتراوح ما بين ٣٪ ، ١٩٪ بالمقارنة بالذكور ، الأمر الذي دفع بعض الباحثين إلى إقرار الطابع الذكوري بالنسبة لعدد كبير من مآذن الفعل الإجرامي ، لا سيما بين الأحداث والراهقين ، ويبدو ذلك التفوق في جرائم الذكور مقتناً بنمو الوسائل والأساليب الإجرامية وتطورها عبر الزمن ، وفي تشكييل زمرة العصيان والتمرد والعصابات التي يسيطر عليها الذكور ، وظهور ما يعرف بالثقافات المضادة والإجرامية والجائحة التي يبقى دور الإناث في تشكييلها محدوداً . (١)

ومع ذلك فشلة آراء تقول بأن الحجم الحقيقي لجرائم الإناث أكبر مما تثبته الإحصاءات الجنائية لأسباب كثيرة . وأن النساء المجرمات تتلقين الحماية من الرجال وتتسم جرائمهن

بالتحفظ والتستر بحكم تكوينهن وظروف حياتهن في المجتمعات البشرية. (٢)

وفي تقديرى أن الطبيعة المقنعة لجرائم الأنثى لا سيما في المجتمعات التي تفرق بين الجنسين في كثير من مظاهر الحياة ، بالإضافة للأراء التي تؤكد اختلاف سير الإجراءات الجنائية بالنسبة للأنثى ، والمرونة في معاملة المرأة جنائياً ، كل ذلك وغيره من الأسباب والمواقف ، لا يخل بقاعدة التباين المستقرة والمستمرة ، والتفاوت الكبير بين جرائم الذكور والإإناث في معظم المجتمعات البشرية ، وعبر فترات تاريخية متباينة . والمجتمع محل الدراسة نموذجاً لذلك حيث تؤكد الظاهرة وجودها بعمق خلال العشرين عاماً الأخيرة على الأقل ، تدعم ذلك الإستنتاج الإحصاءات الجنائية حيث تتراوح نسبة السجينات السعوديات عام ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٦ م على مستوى سجون المملكة المست عشرة ما بين صفر و٨٩٪ للنساء و٧٤٪ و٩٦٪ للرجال .

وحيث يكون إعتمادنا الأول على بيانات المؤسسات العقابية باعتبارها المصدر الأساسي للإحصاءات الجنائية ، فإن الملاحظات الميدانية للباحث ومشاهداته تؤكد بأن عدداً كبيراً من "المناوشات" التي تدخل النساء طرفاً فيها دون أن تصبح فاعلاً أصلياً تنتهي عند بداية مرحلة التحقيق القضائي ، وتتضائل نسبة جرائم النساء بالمقارنة للرجال في بعض المناطق بشدة ، بل وتنعدم تماماً بالنسبة لبعض النماذج الإجرامية ، كما هو الحال في منطقى القصيم ، وهي أكثر أقاليم العربية السعودية تقسمكاً بالتقاليد والأعراف فضلاً عن عمق الثقافة الدينية وتأصلها ، حيث تتلاشى بعض جرائم النساء تماماً بالنسبة لعدد من الأفعال الخطيرة مثل السرقة والقتل والمخدرات والمسكرات والجرائم الأخلاقية .

بل إن مجموع جرائم النساء في القصيم لا يتجاوز خمس حالات في مقابل ١٥٧ مجرماً من الرجال ، أي بنسبة ٣١٪ إلى ٩٦٪ . فإذا إستثنينا من غير ذلك السعوديات إنخفضت النسبة إلى ٤٢٪ (**) ، وتتسم جرائم النساء بعدم الخطورة ويصعب وضعها ضمن نموذج إجرامي محدد إذ لا تعود أن تكون من نوع الأفعال غير المميزة المعالم كالمنازعات البسيطة ، وأعمال الإحتيال التي يبقى دورهن

(*) الملحق جدول رقم (٣)

في التخطيط لها وتنفيذها ثانوياً .

وإذا أخذنا بعين الاعتبار الحقائق الديجغرافية وهي من الأهمية بمكان حيث يجري حساب معدلات الجرائم لكل ألف من السكان وفقاً لبعض الإحصاءات الجنائية ، فإن الظاهرة التي تؤكد وجودها باستمرار خلال عشر سنوات من ١٣٩٢هـ / حتى ١٤٠١هـ وهي التفوق الملحوظ لحجم جرائم غير السعوديين ذكوراً وإناثاً ، فإذا كان سكان العربية السعودية حسب إحصاء ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م هو ٢٢٥٨٧.٧ بما في ذلك غير السعوديين "المقيمين" ، فإن عدد الأجانب لا يزيد عن ١٥٪ من السكان في نفس هذا العام ، أما في منطقة القصيم فإن آخر تقدير إحصائي لسكان تلك المنطقة عام ١٤٠٣هـ / ١٩٨٢م هو ١٥٧٩٢ ر ٤١٥ من بينهم ٦٣٦ ر ٢٥ غير سعوديين ، أي بنسبة لا تزيد عن ٧٪ . (٣) ولا تتوفر إحصائيات حديثة عن سكان المملكة حتى تاريخ هذا البحث ، حيث لم ينته إحصاء السكان لعام ١٤١٠هـ بعد ، ويقدر عدد السكان الآن ١٤١١هـ / بحوالي ٩٠٠٠٠٠٠ نسمة ، ورغم القصور التي تعاني منه البيانات الديجغرافية وعدم دقة التقديرات الإحصائية منذ عام ١٣٣٢هـ / ١٩٢٠م وحتى الآن فإن تفوق السعوديين على غيرهم من المقيمين في عدد السكان كبير ، ومع ذلك تزداد الجرائم بين غير السعوديين في الحجم بشكل لا يتناسب مع تمثيلهم الديجغرافي بالرغم من القيود المفروضة على الإقامة والتنقل ، والأسباب والعوامل الأخرى التي تتصل بإنتقاء عناصر معينة من غير السعوديين توفر فيهم شروط خاصة ، بحث لا يترتب على وجودهم بالمملكة مشكلات صعبة .

وتفيد بيانات الجدول رقم / ١ بالملحق المرفق تزايد نسب الجرائم بين غير السعوديين بالمقارنة من عام ١٣٩٢هـ / ١٩٧٣م وحتى عام ١٤٠١هـ / ١٩٨١م فيما يتعلق بجنس الرجال ، أما لدى النساء فإن جرائم غير السعوديات تزيد عملاً لدى السعوديات في معظم الأحوال ، وهي تتراوح ما بين ٣٢٣ ر ٧٨٤٪ و ٣٢٣ ر ٥٢٩٪ من مجموع جرائم النساء خلال عشر سنوات مقارنة بالسعوديات التي تتراوح ما بين ٣٢٣ ر ٣٢٣ و ٣٢٣ ر ٥٪ وتلك مؤشرات تدل على الفوارق الملحوظة بين السعوديات وغيرهن في معدلات الجرائم ، والنقص الحاد في حجم جرائمهن بالنظر إلى الحقائق الديجغرافية السابقة إليةها (٤) .

(٤) الملحق جدول رقم (١)

على أن جرائم الأحداث من الذكر قد حققت زيادة كبيرة خلال العشر سنوات الأخيرة من ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م حتى ١٤٠٦هـ / ١٩٧٩م . وهي على عكس جرائم الكبار تتوفر عنها إحصائيات دقيقة وحديثة تقلل الواقع الاجتماعي الجنائي بين المراهقين في أفضل صورة . فقد زاد عدد الجرائم بإضطراد خلال الفترة المذكورة من عام ١٩٧٩ حتى وصل ٢٥٣ عام ١٩٨٩ أي بما يجاوز الصيف قليلاً .^(*)

الأمر الذي يثير الإهتمام ويدعو للتساؤل ، لاسيما وأن نسبة غير السعوديين قليلة بالمقارنة لنسبة الم大街ين السعوديين ، وهي على التتابع في جرائم السرقة ٦٧٪ - ٢٪ ، والجرائم الأخلاقية ١٥٪ - ٢٥٪ ، والشغب والإعتداء على الأشخاص ٥٤٪ - ٦٪ ، وفي حوادث المرور ٢٦٪ - ٩٪ ،^(**) وهذه هي الأنماط الرئيسية في تجسيد ظاهرة جناح الأحداث في المجتمع السعودي ككل وفي سائر المجتمعات المحلية على اختلاف بنيانها الديموغرافي وخصائصها السوبسيوثقافية .

ونجد الإشارة إلى أن تحليل هذه الأنماط الإنحرافية يكشف عن بعض الإتجاهات التي تحدد طبيعة الإنحراف ودرجة خطورته ، من ذلك أن أكثر إنحرافات الأحداث تكراراً هي الإعتداء على أموال الغير ، وقد يبدو هذا النتائج خطيراً إذا ما اقترن باستعمال الأساليب الفنية الإجرامية ، أو جاء على شكل إقتحام للمحلات والمنازل أو السطوسلح .

غير أن الكثير من ممارسات السرقة تأتي كرد فعل لتصيرات بعض الآباء حيال الأبناء ، وتشكل قيادة سيارات الغير للإلتقاء بها بعض الوقت جانباً مهماً من سلوك السرقة ، حيث يصبح الهدف محاولة شغل وقت الفراغ ، وليس القصد الحصول على عائد مادي من ذلك الشاطط اللصوصي ، وقلما تنتشر ظاهرة النشل بين الأحداث .^(٤)

من جانب آخر تأتي المخالفات المرورية في المرتبة الثانية ، وهي تعبير عن الإضطرابات السلوكية التي تصاحب فترات المراهقة ، وأبرز تلك المخالفات القيادة

(*) الملحق جدول رقم (٦)

(**) الملحق جدول رقم (٧)

بدون رخصة ، والسرعة الفائقة ، والسير في الإتجاهات المضادة ، وأهمها على الإطلاق ما يعرف "سلوك التفحيط" .

ولا تعتبر المخالفات المرورية من الجرائم الخطيرة إذ أن الأفعال الفاحشة والجرائم الأخلاقية أشد مظاهر السلوك الجانح إنتشاراً وأعمقها تأثيراً على مستقبل المراهقين وصغر السن . وإذا كانت تمثل نسبة ١٢٪٣٥ من مجموع جرائم الأحداث عام ٩٠١٤هـ فإن الكثير من الأفعال الفاحشة إيجابية كانت أم سلبية لا يكتشف ويبقي ضمن الجرائم المجهولة ، وبعد "اللواط" أخطر الجرائم الجنسية بالمقارنة للبغاء الذي لا يمثل نسبة تذكر بين الأحداث . (*)

وأخيراً فإن سلوك الشغب والإعتداء على الأشخاص وهو يمثل نسبة ٦٪١٠ رجع إلى المشاجرات التي تحدث غالباً بين طلاب المدارس خاصة في الفئة العمرية ما بين الخامسة عشر والثامنة عشر طبقاً لإحصاء علا ١٩٨٩م / ١٤٠٩هـ . (**)

من جانب آخر تتحرك جرائم الأحداث بالقصيم في فئة العمر من الخامسة عشر حتى السابعة عشر مما يؤكّد أهمية مرحلة المراهقة المتأخرة في التوجيه الجانح عند الذكر ، وهو أمر لا يشير مشكلات أمام الفتيات ، ولا يقتربن بانحرافات ذات شأن ، لأن الفتاة في هذا السن تكون قد أعدت نفسها للزواج الذي يتم في سن مبكرة ، تلك ناحية ومن جانب آخر فإن التقاليد الأنثوية تحول دون تورط البنت في أعمال جانحة مناظرة للولد .

هذا وقد تابع الباحث عن طريق الأدوات الكيفية المشار إليها سلناً مظاهر السلوك الإجرامي والمنحرف لدى الفتاة والمرأة من حيث تقدير الخبراء وذوي الخبرة والدراسة الذين أجمعوا على أن سلوك البنت والمرأة في مجتمع القصيم يحاط بستار كثيف من التكتم والسرية ، فهي لا تشارك الرجل في نشاطه الخارجي وعلاقاته الممتدة في كل شئون الحياة خارج نطاق الأسرة . ويتصور الرجل المرأة مخلوقاً ضعيفاً قليلاً الميلة ، وتحب حمايتها والدفاع عنها في مواقف كثيرة ، وهي لهذه الأسباب وغيرها لا تؤخذ بالشدة طالما أن دورها الجلوس في المنزل ومثلها البنت لا يمكنها من التعرض

(*) الملحق جدول رقم (٧)

(**) الملحق جدول رقم (٩)

للمخالطات مع مختلف الأوساط ، وينظرى ذلك فى رأى الخبراء على تباعد الأنثى عن الشروط والظروف المواقف المسهلة للإنحراف .

من جانب آخر تظل تفاصيل حياة المرأة فى المنزل والسوق وفي مجال العمل من شئونها الذاتية والخاصة ، وحيث يقتنع الإتصال المباشر بين الذكور والإإناث ، تحقق النساء تواصلهن بعمق فيما بينهن ، وتستطيع الأنثى دون غيرها أن تحدد طبيعة الإنحراف ومداه بين بنات جنسها ، وفى هذا الصدد يقول واحد من أرباب الخبرة " لا يعرف الرجل زوجاً كان أم أخاً إلا القليل من النساء ، فهن أعلم بشئونهن من غيرهن ... ونحن فى بيوتنا لا نحسب أمور النساء معروفة للرجال ، ولا نحب أن نعرف ما تخفيه الأنثى عن الذكر ... "

والجدير بالإهتمام أن مراجعة ومسائلة الرجال عن تجاوزات الإناث أمر شائع في مجتمع القصيم وخاصة المجتمع السعودي بعامة . فإذا خالفت المرأة الأصول الشرعية واجبة التنفيذ وجبت محاسبة " محرمتها " الذى قد يكون الزوج أو الأخ أو القريب ، ولا يجوز عرفاً أو شرعاً فرض أستار الإناث لإثبات جريمة إلا في حدود ضيقه جداً . وأضيف بأن القواعد المتصلة بالإجراءات الجنائية فيما يخص مراحل الضبط والتحقيق والمحاكمة والتنفيذ تشتمل على بنود خاصة بمعاملة الإناث تعتبر مسئولة جزئياً عن قلة وندرة بل وإنعدام الجرائم المسجلة جنائياً بالنسبة لعدد هام من الجرائم جنائيات كانت أم جنح .
(*).

على أن التدابير الخاصة بمعاملة الإناث جنائياً تقترن في الواقع بنتائج إيجابية في سبيل تقويم سلوك البنت خلال فترات المراهقة ، تدعم ذلك وتزكده شواهد الحال وتقارير الخبرة ، فقد ذكر واحد من أصحاب الخبرة " أن تحول الفتيات إلى محترفات للجريمة أمر نادر الحدوث بعد تجاوزهن سن الثامنة عشر بسبب الحكمـة في معاملتهن جنائياً كما أن نسبة العائدات منهـن لنفس السلوك لا تكاد تذكر ... "

(*) تعليم وزارة الداخلية رقم ١٦ س / ٢٩٥٥ في ١٣٩٩/٨/١ - وقرار مجلس الوزراء رقم ٨٦٨ في ١٣٩٥/٧/١٦ هـ ولاتهـته التنفيذية بقرار وزير العمل والشئون الاجتماعية رقم ٢٠٨٣ في ١٣٩٦/١١/٢٢ هـ .

يستفاد مما تقدم زيادة التفاوت عمّا بين جرائم الإناث والذكور ، فضلاً عن ندرة وجود الجرائم المشتركة بين الجنسين ، كما أن تلك المشاركة حين تقع تتسم بالإيهام ، وقد تأتيها المرأة إستجابة لطالب الرجل دون أن تدرك أنها بصدّ إرتکاب فعل محظوظ ، وينتفي تبعاً لذلك القصد الجنائي ، فتبقى في دائرة الإتهام دون أن تصبّع مذنبة في معظم الأحوال ، وبالنسبة لجرائم الأحداث ليس هناك ما يشير إلى ثانوية الدور في إرتکاب الأفعال الجانحة بين الجنسين حيث الجانب الأكبر من السلوك الجائع بما في ذلك الجناح الجنسي يأتيه الذكر وليس الأنثى .

المبحث الثالث

التباعد الوئيسي في تفسير التباين بين جرائم الذكور والإإناث من المنظور الثقافي

عارض رواد الإتجاه الثقافي الآراء العضورية في تفسير الفوارق بين الذكور والإإناث ، وأكدوا أن السلوك البشري مكتسب في المقام الأول ، وينطبق ذلك على السلوك الإجرامي ، ولكن نفهم طبيعة الجريمة بين الذكر والأخرى يتبعنا دراسة العلاقة بين القيم السائدة في المجتمع والتي تحدد لكل منها دوره ، وعلاقة الأدوار بالنشاط وتقسيم العمل الذي يقرب بين الجنسين أو يبعد بينهما ، وفي هذا الصدد تصبح دراسة طبيعة كل من الذكورة والأوثة وموقف المجتمع منها دالة في تفسير السلوك الشاذ والمنحرف . (٥) كذلك يعتبر دور الجنس في الحياة العامة وموقف الثقافة من أشكال وصور السلوك الجنسي مهمًا في تعليل بعض الجرائم بل والمشكلات الاجتماعية ككل . (٦)

من جانب آخر فإن لنمذج التنشئة والضبط الاجتماعي التي تأخذ صوراً متباعدة فيسائر المجتمعات ، وتنطوي على مفارقات كبيرة ، دور بارز في انتشار الجرائم بكل نوع محدد ، ولشكل السلطة الأسرية (الأبوية والأمومية) حيز في سياق تفسير التباين بالنظر إلى توزيع الاختصاصات والمسؤوليات وإنعكاسات ذلك إيجاباً وسلباً على سلوك الفتى والفتاة في مرحلة المراهقة وخاصة ، ثم إن المفاهيم المتصلة بتحرير

المرأة ، ومستويات الحياة في المجتمعات الحضرية الحديثة تؤثر إلى حد ما على طبيعة ونوع الجرائم في عدد من المجتمعات . (٧) كل ذلك يحتاج إلى تحليل خاص في المجتمع محل البحث حتى نتمكن من تقديم تفسير أكثر ملاءمة وأشد إرتباطاً بالشروط والظروف الاجتماعية الخاصة التي تكتنف حياة الأفراد والجماعات ، وذلك في إطار عدد من البنود أراها جديرة بالنظر والإعتبار ، ويكون من خلالها تفسير قضية التباين بين الجنسين في معدلات الجرائم ودرجة إنتشارها تفسيراً ثقافياً مناسباً .

أولاً . خصوصية الثقافة الأنثوية وتفرداتها :

تُخضع الفتيات منذ العاشرة من العمر لإشراف أكثر دقة وتركيزًا من الفتيان ، وأبرز معالم ذلك الإشراف الذي يقتربن مجتمعًا بشروط قاسية هو الملبس ، الذي يحجب جميع أجزاء الجسم تماماً فيما عدا الكفين ، ويرتبط بذلك معيارياً وسلوكياً بالنموذج التقليدي المحافظ إلى أبعد الحدود ، وأية مناقشة أو مراجعة في أمور اللثام التام للأنيث في المجتمع القصيمي يكون مآل الرفض ، بل والإدانة التي تصل إلى توقيع العقاب على المخالفين ، من قبل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن جانب الغالبية الكبرى من أفراد المجتمع المحلي . ولذلك فإن نوعية وشكل ووظيفة الحجاب تعتبر جزءاً جوهرياً من مقومات الحياة عند الأنثى ، إذا يحرم تماماً أن تتشبه الأنثى بالذكر في أي من مظاهر الحياة وليس الملبس إلا واحداً منها .

على أن ذلك يقترن معرفياً وزنوعياً وسلوكياً بتقدير الأنثى لدورها في المجتمع ، وهي تقبل الدور الأنثوي بكل مشتملاته دونما مراجعة أو جدال ، وتدرك أن نشاطها في تغيير هذا الدور لن يحقق لها ما تريد ، بل قد يجلب لها المتاعب ، ولهذا تضمر مشاعر الإناث حيال ما يظهر من بصيص أمل نحو تغيير وضعهن ، بل إن الشك كثيراً ما يساورهن من وقت لآخر تجاه موقف مجتمع الرجال منهم ، وتقضى المرأة والبنت في شق طريقها حسبما قرر المجتمع ، فتتجنب أى سلوك يسبب رد فعل من جانب الذكور قد يكون في غير صالحها ، وعلى حد تعبير أحد الأخباريين في الأربعين من عمره " لقد ولدت وكبرت وعششت عمري هذا وأنا أرى المرأة هي المرأة على هذا الحال ... ونحن لا علم لنا أبداً لما يدور بين النساء لأن جنسهن شيء آخر .."

وأبادر فأقول بأن المفاهيم والأفكار وسائر التصورات الذهنية التي يحملها الذكور نحو الإناث ، وتدعمها الأعراف والتقاليد والممارسات اليومية شق هام في تكوين الثقافة الأنثوية التي لا يشككها الإناث (البنت والمرأة والزوجة) فحسب وإنما سائر شرائح المجتمع . وهذه الأفكار التي تعبر عن موقف الذكور من الإناث ، وإن كانت ثقافة النشأة والتكوين إلا إنها لا تخلي من النظرة التشريحية للأنسى بإعتبارها من نوع مفاسير للذكور ، وينبغي أن تظل هكذا . ويترتب على ذلك الفصل الحاد بين الجنسين بقاء الثقافة الفرعية للإناث مستقلة ومعزولة تماماً عن الرجال . (٨)

وينعكس ذلك بشدة على سلوك الذكور والمشكلات الإجتماعية التي تتمرّكز وسط المراهقين والشباب . وفي هذا الصدد يشير أحد أصحاب الخبرة إلى " أن الخوف هو على الذكر وليس على الأنثى ، والإنتشار يكون للواط وليس للبغاء " . وتلك حقيقة تؤكدها الشواهد الإحصائية . فعلى مستوى جناح الأحداث يمثل اللواط نسبة ١٣٪ من مجموع جرائم الأحداث عام ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م على مستوى المملكة ككل ، وبأعلى موقعه في المرتبة الثالثة بعد السرقة ومخالفات المرور . وفي منطقة القصيم يعتبر اللواط النموذج الإجرامي الأول مع تفوق الممارسات الإيجابية لتلك الجريمة على الممارسات السلبية ، وكلاهما يشكل ٢٢٪ من مجموع جرائم الكبار عام ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٥ م و ٩٪ من جرائم الأحداث عام ١٤٠٩ هـ . (*)

إذا كان هذا هو موقف الذكور من الإناث بإعتبارهن مفاسيرهن تماماً للذكور ، ولا مكان للمناظرة بين الجنسين فإن إدراك المرأة والبنت للذكور لوجودها يتناغم بشدة مع تصور الرجال لمكانتهن ودورهن الأنثوي ، الذي لا يتتجاوز دائرة الزواج وتربية الأبناء . ولا يرتاح الرجال في مجتمع القصيم لأى نجاح تتحققه الانثى في أى مجال خارجي للعمل والنشاط . ولذلك فإن الإناث الملائكة يحققن نجاحاً أو مهارة في عملهن أو وضعهن الاجتماعي يساورهن الخوف من ذلك النجاح مثلاً يكون خوفهن من الفشل .

ولهذا تفضل الإناث أن تظل مناشطها في موقع مستقل يمكنها من أداء دورها بحرية واقتدار . وتستطيع أن تعبر عن ذاتها بشكل أفضل عن طريق أنواع الملبس

(*) الملحق الإحصائي - المجلد ١ ، ٢ ، ٣ ، ٨ ، ١٢ .

وأشكال الزى وطرق الزينة التي تؤكد أنوثتها بين بنات جنسها . وتأسيا على ذلك تظل إتصالات المرأة أو البنت محدودة المدى و بعيدة عن التأثير بأوساط المجتمع في السوق والحي والمدينة ككل ، وتقلل تبعها لذلك إختلالات إنحرافها . وهذا ما يتأكد من خلال ندرة جرائم الأحداث والكبار بينهن . ولا توجد حتى الآن مؤسسات لإيواء الجانحات بالقصيم ، كما أن عدد المسجونات يتراوح ما بين واحدة وست حالات ..

تخضع الأنثى من جانب آخر للتوجيهات الذكرية التي تدفعها إلى تشكيل إتجاهاتها في حدود طاقاتها المحددة كما يتصورها الرجال . وتجد تلك الطاقة مكانها الرحب فيما يخص أنوثتها وليس وضعها المهني . ومن بين الأبعاد المميزة للدور الأنثوي الآن الاستهلاك الترفي ، كما يظهر في إقتناء الملابس الذهبية بكم كبير ، والإسراف في شراء الملابس ، وتباعي "الموضة" والاحتفاظ بالمساحيق ، والتفاخر بالأطفال وأثاث المنزل ، إلى غير ذلك ، مما يباعد بينها وبين التطلعات التي تتزلف بها ناحية الخارج فتتعرض للإنحراف . فهي تتحقق مكانتها المثلثي في وسطها المنزلي ، ولا تفكر إلا نادرا فيما وراء ذلك .

من أجل ذلك يظل حب الأنوثة منطلقاً للتمرّكز داخل الإطار الثقافي الفرعى ، الذي تشكله طائفة من البنود والعناصر تفضى باستمرار إحتواه الأنثى . ويعتبر الزواج الطلب الأول ، وهو ضرورة تتطلب الإستعداد لاستثمار في المستقبل بعض الأنثى في مكانها الطبيعي ، وهو علامة علي بلوغ مرحلة النضج في نظر الفتيات والمجتمع ككل ، حيث لا يسمح بإثارة موضوعات مثل المراهقة أو علاقات المجازية الجنسية وأمور التعرف على الفتاة أو إختبارها ، وغير ذلك من المسائل التي تؤلف مجموع العلاقات السابقة على الزواج وتعتبرها بعض الثقافات في مجتمعات أخرى مقدمات ضرورية لما بعدها ، ويرفضها المجتمع محل الدراسة رفضاً باتاً . (٩)

نخلص مما سبق إلى القول بأن إستقلال الثقافة الأنثوية وتطورها ، وتباعدها عن ثقافة الذكور في رأى الجنسين والمجتمع ككل ، وحيث تدعم القيم ذلك باستمرار ، يصعب تبعاً لذلك على البنت والمرأة التعرض لموقف الإنساق ، أو نشأة ما يعرف بالتفكير الإجرامي ، كمرحلة تهدد الطريق إلى الإنحراف ، ويصبح الإطار الثقافي الأنثوي المستقل من بين الشروط المرجحة لبقاء الأنثى في الدائرة التي حددتها المجتمع ،

فإذا خرجت منها تعرضت للصداقة والمقاومة . ورغم ما يكتنف ذلك من تعسف حيال جنس النساء ، إلا أن تلك الترتيبات الاجتماعية التي تحبط المرأة والبنت بسيماج من العزلة والتبعاد عن عالم الذكور تقلل من إحتمالات تعدد المواقف الإجرامية التي تتعرض لها الإناث .

ثانياً ، مقومات ثقافة الذكور وتأثيرها على معدل إنتشار الجرائم

تتخذ الإناث موقفاً سلبياً وخصوصياً داخل الثقافات التي يسيطر عليها الذكور . وتشكلن تبعاً لذلك النموذج الهدى الذي يتحاشى كل ما يخرجه عن طبيعته ، ولا تتمتع الإناث بحضور في ثقافة النامية أو تكون شلل ثنائية الجنس أو حتى مع بنات جنسها . وعلى العكس من ذلك تماماً يكون الانطلاق للذكور بغير قيود ، وتلك أحد الأسباب المسئولة عن الزيادة الكبيرة في معدلات إنتشار السلوك الجانح خلال العشر سنوات الأخيرة بشكل مضطرب على مستوى المملكة ككل ، وفي القليم القصيم بخاصة . فقد بلغ مجموع الأحداث الجناحين من الذكور عام ١٩٨٩ م - ٢١٥٦ بنسبة ٨٥٪ لل سعوديين و ٣٧٤٨٪ لغير السعوديين ، كما بلغ عدد الأحداث الجناحين في منطقة القصيم . ٣٩٦ بنسبة ٥٧٪ و ١٠١ حالات بنسبة ٢٥٪ لغير السعوديين . وأغلب الإنحرافات تبدأ عند سن الرابعة عشر . ومعظم المنحرفين طلاباً بالمدارس . وتنطوي أفعالهم على ما يتعلق بإعتبار الذات وإظهار التفوق . كذلك تمثل المخالفات المرورية ٢٧٪ من مجموع حالات الجناح ، تليها السرقة ثم أعمال العنف ، وتأتي الأفعال الفاضحة (معظمها لواط) في المرتبة الرابعة .

وتعتبر مظاهر السلوك المشار إليها تجسيداً لتطورات صغار السن والراهقين بخاصة نحو تنمية طابع الاختشانة والسيطرة والرغبة في المواجهة ، إثباتاً لقدرتهم على المنازلة عكس المراهقات ، لا سيما وأن نقىض ذلك في تصورهم هو التسلیم والقبول . وتلك سمة سائدة عند الإناث ، وينفر منها الذكور بشدة . بل وبعد السلوك الجنح إمتداداً لعقيدة النفور المستمر مما يمت للطابع الأنثوي . وتفسير ذلك أن الأنثى بطبيعتها تكون باعثاً للندة ومصدراً لإلاشتهراء الجنسي في نفس المراهقين والكبار معاً ، غير أن التقاليد والأعراف التي لا ينفك إرتباطها بالثقافة الدينية وهي محور الإهتمام

ومحل التركيز في المدرسة والمسجد وغير وسائل الاتصال المباشرة وخbir المباشرة تفضي بالاستقلال الأنثى عن عالم الذكور ، وتحول دون تكوين علاقات معها خارج نطاق الزواج . وتأثير عوامل الصد والكف حيال الموضوعات الجنسية الأنوثية يتجدد موضع الجاذبية مسالك جانبية و مضادة . فتتكرر جرائم اللواط بشكل كبير . وتجدد الجنسية المثلية ما يدعمها في ثقافة الذكور . وطبقاً لرواية أحد الخبراء في ملاحقة وكشف الإنحراف " يكون بعض الذكور مع البعض الآخر علاقة عشق ترب حقوقاً وواجبات على كل طرف في مقابل الطرف الآخر ، ويعرف البعض بأنهم (أولاد هوى) . تستهويهم وتستأثر باهتمامهم علاقات الجنسية المثلية بشكل عميق " .

وتكشف هذه الممارسات عن الإزدواجة والتناقض آحياناً بين كون البنت والمرأة مرضوعاً أنشرياً صرفاً . وبين تلمس اللذة وإبعادها عن طريق الذكر . ويعتبر غياب الفتيات عن الإطار الثقافي الفرعي للذكور عاملاً مهماً في تقليل فرص الإنحرافات الناشئة عن الاتصال بينهما ، ولكنه يعمل في الاتجاه المضاد بزيادة فرص إنحراف الذكور وتباليتها . (١٠)

وبطبيعة الحال تتحقق كثافة العلاقات بين جنس الذكور واستمرارها في التأثير على حجم الإنحراف ونوعه . حيث بلغ إجمالي عدد الجرائم المسجلة عام ١٣٩٦ / ١٣٩٧ هـ ٣٣٧٣ بين غير السعوديين من الرجال ، بينما سجل السعوديين ٨٠٠ ، أي بنسبة ٥٩٪٥ إلى ٤٢٪٤ علي التوالي . وتزداد جرائم النساء غير السعوديات حيث تبلغ -٥٦٪ مقابلاً ٤٤٪ لل سعوديات علي مستوى المملكة ككل . فالتفاوت بين جرائم النساء كبير ، وتمثل جرائم السعوديات . ٤٪ من جرائم النساء ، علي حين ترتفع نسبة غير السعوديات لتصل إلى ١٠٪ ، وتلك مؤشرات تدل علي زيادة جرائم النساء من مختلف الجنسيات الأخرى بالنظر إلى الحقائق الديموغرافية المشار إليها سلفاً . ويمكن تفسير جانباً من هذه الزيادة في ضوء التباينات الثقافية . على أن الثقافة الذكورية التي يدعمها المجتمع في جميع المجالات ، وتعبر عنها وسائل الإعلام لا تعتمد على الفوارق الشكلية للجنسين كما قد يبدو في ظاهر الأمر ، وإنما تؤكد عمقها الاجتماعي والثقافي من خلال المفاهيم والأفكار المتصلة بقوة الرجل وعجز المرأة وضعفها . وما الاختلافات التشريعية التي يدركها الرجل ويعرف حدودها لدى الأنثى ،

إلا منطقاً لتكريس قيمة إجتماعية مستمدّة من التكوين العضوي . تتحجّه حق التمايز والإختلاف الذي نراه مؤكداً بإستمرار في التقاليد والعادات التي تفرض على الأنثى دوراً لا ينفك ارتباطها بآدائه دوماً ، ويتميّز نشاطها باعتبارات كثيرة لا سبيل لحصرها في المجتمع محل البحث . ويفضح إستطلاع رأي ذوى الخبرة إيجازاً في هذا الصدد عن أن الأنثى "البنت والمرأة" تعاني من قصور وضعف جسمى وعقلى ونفسى ، يتصرّفه الرجال قائماً باستمرار . ويرتبط عرفياً وعقائدياً بالفصل التام بين الجنسين ، مع تبلور الطبيعة الخاصة جداً لجنس "الحرير" التي تفضي إلى عزلتهن وتواجدهن بإستمرار داخل المنزل . وعلى تعبير أحد الأخباريين "فالمرأة للدار والصغرى وتحت طوع زوجها بالليل والنهار" . وبغض النظر عن الإعتبارات الخاصة والذاتية التي توحّي بهذا التصور فإن ذلك ينعكس على إحساس الأنثى بوجودها وإدراكيها لدورها المحدود في الحياة العامة . ويؤودي ذلك إلى تضاؤل فرص إنحرافها لامتناع المخالطة مع الأرساط الخارجية . (١١)

ويقر إبخاري آخر " أنه لم يسمع بإمرأة سرقت أو قتلت خلال حياته علي إمتداد منطقة القصيم ككل " ويقول ثالث " قد تحمل امرأة سفاها أو تزني ، لكننا لم نر مثل هذه الحالات ، وإن تناقلت الألسنة الكلام عن فلانه بنت فلان ... لكن السمع لا يكفي ، بل يؤخذنا به الله إن لم تتوفر الشهود ..." . ويدرك أحد " مدراء المدارس " أن البنت عندنا لا تعرف المخالطات ولا الشيل منذ العاشرة من العمر ، وربما قبل ذلك ، ولا تجسر امرأة لتخرج من بيتها قاصدة السرقة أو عداتها ..." .

ثالثاً ، تباين مكانة الأنثى ودورها في مقابل الذكر وتأثير ذلك في معدلات الجريمة ،

تشكل الأدوار الاجتماعية منذ مراحل النمو المبكرة ، وتخضع لمجموعة من العمليات النفسية المؤثرة خلال مرحلة المراهقة ثم النضج . وعبر ذلك التشكّل تتضح الأبعاد الوجدانية والعقلية والمعرفية التي تحدد الفوارق الأساسية بين الذكر والأنثى على ضوء الموجهات السوسيوثقافية . (١٢) وفي المجتمع محل البحث تعمل مختلف الشروط المتصلة ببناء الدور على إقصاء كل ما هو أنشوى عن شبكات الأدوار التي يكونها الذكور بحكم التقاليد والأعراف ، ويصبح أي تعديل

في هذا السياق غير مقبول . وقد تبدي الفتيات في بعض المجتمعات الأخرى الخليجية منها وخاصة ، تمرد هن ضد ما هو تقليدي في أداء الدور ومتصل بمكانة من مرتبة دون الذكور ، إلا أن ذلك التمرد في مجتمع البحث مرفوض بالمرة ، بل ويعاجه بالحسم الشديد .

ويأتي رد الفعل من جانب الإناث متسبقاً مع موقف الرجال ، إذ يندر أن تمارس الأنثى عملاً أو نشاطاً يقوم به الرجال مثل التجارة والزراعة إلا في أواسط خاصة بهن ، ومستقلة تماماً عن الإتصال بالرجال . ويعتبر القيام بنشاط ما في أواسط الرجال إنحرافاً ، يقتضي التدخل علي وجه السرعة ، ولهذا فإن تنظيم الأدوار والمناشط الأنثوية يرتكز إلى الوظيفة الكامنة للضبط والحماية الاجتماعية التي توكل للرجال ، ويكون كزوج أو آخر مسئول عن كل ما تأثيره المرأة ، ويعاسب على ذلك بشدة ، دن تعريض المرأة للمساءلة أو التحقيق . وتأسساً على ذلك تتعقد شبكة العلاقات الاجتماعية إلى حد كبير بين الرجال ، وتتبادر طبقات الدور تبعاً لذلك لاتصالها بكثير من جوانب الحياة ، في مقابل تقلص دور الإناث ، ويصبح السلوك الجانح لدى الصغار والإجرامي عند الكبار إمتداداً لأدوارهم ، كما يبقى السلوك العدواني وخاصة قسراً على الرجل حيث تتحاشى النساء كل صور المقاومة والإعتداء ، كإعكاس لدورهن المحدود النطاق في الأوساط الخارجية ، كما تتجنب الأنثى المظاهر السلوكية التي توحى بالخشونة خوفاً على سمعتها كما يقدرها الرجال ، وهو الأمر الذي يدركه قضاة التحقيق وينعكس بشدة على إجراءات التقاضي الخاصة بالنساء ، وأثناء حجزهن ، وخلال تحركهن عبر سير الإجراءات ، وحال توقيع العقاب (١٣) .

هذا وتعتبر قيود العمل والمحظر المفروض على كثير من الأعمال لدى الإناث من الشروط الملزمة إجتماعياً منذ وقت طويل ، وهي تحد بشدة من حركة النساء وتأثير على وضعهن في كل موقع ، وتدفعهن للإنحسار داخل الحواجز المنزلية ، لتتجدد المرأة والبنت نفسها وسط حيز محدود لنوع من المكانة الملتسبة ، كما تكشف عنها إدارة الشئون المنزلية ، فإن حققت نجاحاً ملمساً في هذا المضمار ، كان ذلك سبيلاً لإرتقاء مركزها وعلو مكانتها بإضافة التفوق والإمتياز في دائرة التربية المميزة للأطفال ورعايتهم ، وتلك عناصر للصعود إلى المكانة المكتسبة ، علي أن المناوش المحدودة للأنثى ، وتمرد عاملها في أواسط معينة ، ووظائف ذات مسؤولية محدودة تقلل من فرص تعرضهن

للحجائم الخطرة وجرائم الخاصة ، أو الصفة ، كالاختلاس . من جانب آخر لا ثالثى النساء أعمال السطو بسبب قلة حراكتهن، وتضعف مبولهن تبعاً لذلك نحو ارتكاب جرائم مثل التزوير والنصب والتزيف .

من جانب ثالث تحكم الضوابط الاجتماعية غير الرسمية إلى حد كبير في سلوك الأنثى ، ويكون تأثيرها قوياً ، بينما يعتمد الذكور على الضوابط الرسمية في مجال الأعمال والوظائف التي تتبع مجالاً للحجائم المحترفة المتكررة بين الذكور خاصة في المدن .

رابعاً ، نموذج التنشئة الاجتماعية وتبني الميل الانحرافية :

تشير عملية التنشئة الاجتماعية في هذا البحث إلى وجود نظرين أساسين في الاكتساب وتعلم السلوك الاجتماعي ، والتكيف مع الأوساط المختلفة على أساس إستدماج المعايير والقيم التي تفرق بين الجنسين عبر مراحل متباينة في النمو . تستوعبها البنت بشكل مفاسير إلى حد كبير بالمقارنة لما يتمثله الولد ، ومن خلال التقليد يختزن كل منها بشكل مستقل مجموعة من المعايير والقيم والوجهات وثيقة الصلة بالضبط الاجتماعي ب مختلف وسائله وأدواته ، التي تعمل باستمرار على مقاومة الإنحراف واستيعاب التوترات التي تصدر عن الفرد أو الجماعة بنسب متفاوتة ، وتعمل مختلف القوى الاجتماعية في المجتمع على تكريس هذا التفاوت وتعزيزه ، ويبدو من المؤكد أن القيود التي يضعها المجتمع السعودي منذ البداية أمام الأنثى تجد صدى لها من جانب الفتاة في نسق التوقعات المنتظرة منها في كل مرحلة من مراحل النمو وحتى النضج ، ويتجلّى ذلك في قيمة الإعتماد والتبعية للرجل ، تلك القيمة التي تدعمها العادات من ناحية ، وينقلها العرف العام ، كما لا تناهضها بعض التقاليد التراثية والخاصة ، وتسلم البنت والمرأة بذلك لأن التمرد ليس في صالحها ، و تستوعب عن طيب خاطر رقابة الأبوين والمدرسات التي تتم عن قرب في إطار الأسرة كوحدة وجماعة مغلقة ، والمدرسة مؤسسة أنثوية من البداية حتى النهاية ، وهذا الوسطان الاجتماعي محور التوجيه القيمي للمرأهقات ، حيث يبقى وسط العمل بيئة ثلاثة لنمو علاقات اجتماعية بين النساء غالباً ، فيما عدا ذلك يضعف بل يتضاءل تأثير الأوساط الأخرى وهي أكثر أهمية وأشد عمقاً في تحديد الميل الانحرافية لدى الذكور . (١٤).

هذا وقد ثبتت بروايات متعددة عن أصحاب الخبرة أن الإناث والفتيات وخاصة لا تشكلن شللاً في الحارة أو الحمى ، وإنما مجموعات أنثوية ضغيرة داخل إطار الأسرة ، تتم على فترات متباude ، وتكتسب أهمية خلال المناسبات الاجتماعية ، وفي كل وسط إجتماعي تبقى الأدوار التقليدية للأئمـة هي مجال حركتها ، بل وتدافع عنها بشدة ، لا سيما وأن ممارسة تلك الأدوار تفضي في النهاية إلى تحقيق مطامعها الرئيسية والملاحة ، وهي أن تتزوج وتلد وتدبر شؤون البيت التي تأهلت من أجله للاستقرار طوال حياتها ، وهو بمنابع المأوى والملاجأ ومكان الراحة والطمأنينة ، وللهذا يتحرك الزوج وتتعدد رحلاته داخل وخارج البلاد وقلما ترغب الزوجة في القصيم مصاحبة زوجها ، ولا يتوقع الزوج أن تطالبه الزوجات بشيء من هذا .

من أجل ذلك كان الرجل أكثر مرونة في الاتصال ب مختلف الأوساط ، وأقدر على تعلم الممارسات وأفخاذ السلوك التي يتتأثر فيها بغيره ، بينما لا تأتي المرأة من الأعمال إلا ما يناسبها . وهنا يكون الفارق الكبير في اختيار غاذج الأفعال ، والذي يكون عشوائياً وغير منضبط عند المراهق والكبير إلى حد ما ، ولينعكس ذلك على أعمال الإثارة والمهارة الضرورية للنشاط الإجرامي والجائع ، الذي يبدأ بشكل خطير في سن الخامسة عشر من العمر ، ويزدهر عند بلوغ السابعة عشر ، ويتجه الوسط المدرسي ووسط الجيرة والحي والمدينة ككل للذكر فرصة إشعال المواجهات ، بما تتطلبها من مهارات ذكورية اكتسبها الصبي تباعاً ، وتمكن عن طريقها من مقاومة من يعترض طريقه .

وتحمة ملاحظة جديرة بالإثبات وهي وجود دليل متواتر تدعنه الشواهد الميدانية ومصادر الخبرة ، وتزويده الإحصائيات وهو أن تطابق سلوك الإناث مع ما توحى به الاعتبارات الأخلاقية وتقاليد المجتمع أشد قوة وأكثر ارتباط بالواقع ، ويرى الأبوان في هذا التطابق باعثاً على الرجال والأمل في مستقبل البنت سلوكياً ، بينما يشكك الآباء في أن يشب الولد على نحو ما يريدون ، وعلى حد مقالته البعض "البنت يسترها الزوج فتستقيم والولد يفسده الطيش فينحرف" ، وتزويده الواقع موقف الأبوين في غالب الأحيان ، فالبنت تتتوفر لديها انتicipations قوية بالخرج إن هي أدركت أنها أتت سلوكاً خطأً يعرضها للتجريح ، حتى ولو كان ذلك السلوك إضطرارياً أو مفروضاً عليها من قبل غيرها ، على حين يتسم سلوك الصبيان في كثير من الحالات باللامبالاة

وعدم الإكتراث بما يوجه إليهم من اللوم والتوييج ، ويتمادون في المخالفات تدعيمًا لخلق العناد والخلفة .

خامسًا ، أثر التدين في تباين الجرائم بين الذكور والإناث :

تشتمل الأوامر والنواهي الدينية في المجتمعات الإسلامية على إلتزامات وفرض تحصل بطبيعة حياة الأنثى " المرأة والبنت " وعلاقتها بالذكر ، ويبدو ذلك واضحًا في معظم المجتمعات العربية ولكن بنسب متفاوتة ، وقد تناول عدد من الباحثين الفرنسيين وخاصة تأثير التدين على سلوك المرأة في المجتمعات الشمال الإفريقي وانتهوا إلى أن جرائم النساء لا سيما الجنسية منها تقل بين الفتيات اللاتي يرتدين الحجاب أو الخمار في الجزائر والمغرب ، لأن ذلك الرأي الإسلامي يجنب الفتيات في كثير من الأحوال تكوين علاقات غير مشروعة دينياً مع الفتیان ، لكن ذلك يرتبط في رأيهم بضوابط وضغوط يمارسها الأبوان حيال البنات ، ويعبر عن سطوة الرجل وقهر الأنثى مما يحول دون المساواة القانونية بين الجنسين في رأيهم .

وفي تقديرى أن أثر التدين لا يتوقف على مجرد تلك الأمور الشكلية كإرتداء اللباس أو الزي الإسلامي ، إذ العبرة بالقيمة والمعيار الأخلاقي المستمد من أو أمر الدين ونواهيه ، وهذا ما يؤثر بشدة في سلوك المراهقين في مجتمع مثل الجزائر التي تتضاعف فيها جرائم الأحداث والكبار من الجنسين بسبب تأثير الثقافة الفرنسية تأثيراً سلبياً على بعض شرائح المجتمع .

أما في المجتمع العربي السعودي فإن تدين الفتاة وعمق الشعور الديني عند الذكر والأنثى يعتبر مسؤولاً إلى حد كبير عن التناقض الحاد في جرائم الإناث عند الأحداث والكبار معاً ، كما يفسر إلى حد كبير طبيعة الجرائم لدى الكبار من الذكور وهي غالباً محدودة الخطورة ، حيث تمثل المخالفات المرورية وهي ليست من الجنایات . ٣٪ من مجموع الجرائم ، وتقل جرائم القتل ، في الوقت الذي ترتفع فيه جرائم المقيمين من غير السعوديين إلى حد كبير بالرغم من قلة عددهم بالمقارنة لل سعوديين ، خاصة في منطقة القصيم .

من جانب آخر يذكر أحد الإخباريين "أن المرأة السعودية متعمقة في فهم الدين ، وهي تطبق الشرع بفطرتها وليس بالضرورة عن طريق ما تقرأ ، ولا تختلف الأمهات غير المتعلمات عن غيرهن كثيراً في توجيهه الولد والبنت للعمل بالدين " ويدرك آخر " أن تدرين المرأة أشد من تدرين الرجل ، لأنها ترعى الله في بيته ... وعند غياب زوجها ... وهي حصن الأمان للأسرة .."

والواقع أن البعد الديني الذي يعتمد على بنيان عقائدي راسخ عند المرأة السعودية ، ويجد ما يدعمه في مؤسسات التعليم ووسائل الاتصال العامة والجماهيرية يؤثر بعمق في توجيهه الأنثى نحو ما يباعد بينها وبين صور الانحراف والجريمة خاصة (جريدة الزنا) ، تلك الجريمة التي يقل معدل إنتشارها بشكل ملحوظ بين الكبار حسب ما تشير إليه الإحصائيات بعامة ، وتلاشيتها في القصيم بخاصة ، ومع ذلك فإن هناك نسبة إحصائيات لا تزيد عن ٥٪ من الجرائم المجهولة تدخل في حساب الجرائم الجنسية للمرأة .

وثمة مظهر آخر يدعم الحقائق السابقة وهو ندرة جرائم إغتصاب الفتاة في مقابل الزيادة النسبية لإغتصاب الفتى ، ويمكن تفسير ذلك في ضوء التحرير الديني (الزنا) الذي يقترن في ذهن العامة والبسطاء بأنه مغایر "للواط" ويفضي النظر عن موقف الشريعة الإسلامية من التفرقة بين نمطي السلوك الجنسي فإن جريمة الزنا إثم كبير ، وعقوبتها تدخل ضمن الحدود الشرعية ، وتقترن معرفياً وسلوكياً عند العامة بقدر أكبر من الخطورة الاجتماعية في نتائجها وأثارها ، وهي بالنسبة للنساء أشد خطورة وأعظم إثماً ، لأنهن موضوع الغواية الأول ، ومصدر الجاذبية الأقوى ، حيث لا يستطيع الرجل غالباً أن يفرض ممارسة هذا الفعل على الأنثى إلا برضاهما ، فإن إغتصابها تعرض لعقوبة أشد ، لأنه في تلك الحالة يرتكب فعلًا إجرامياً مزدوجاً ، تكون عقوبته أشد لدخول التعزير في الشريعة الإسلامية مصدرًا لجزاء إضافي فوق ما تقرر حداً .

لقد جاءت أقوال الخبراء من رجال الدين والإخباريين من كبار السن ، بل وكل مستويات العمر لتؤكد أن المجتمع المحلي في " يريد وعذيزه وهي أهم المدن " لم يشهد منذ وقت طويل تطبيقاً لحد الزنا ، وإذا كانت العقوبات التي يجري تطبيقها على المرأة والبنت لا يشاهدها الرجال فإن ما يتردد عنها أو يسمع صداه وتناقله الألسنة نادر

المحدث ، ويستطرد أحد الأخباريين فيقول " مادمنا لم نر أو نسمع فلا حق لنا أن نتكلم ، وما يقع في الخفاء يستره الله .. والشرع يقضى بذلك .. وليس لنا أن نبوح ببعض ما نرى ، فالشرع يمنع الجلد أو الرجم بغير الشهود الأربعة ، أو أن يعترف المجنى ، ومحال أن يعترف الإنسان على نفسه رجلاً كان أو إمراة في أيامنا هذه .. "

ويستفاد من هذا النص أن أفراد المجتمع على اختلاف مستوياتهم على دراية نسبية بأحكام الشريعة في المسألة الجنائية كما يفهم ضمناً أن هناك جرائم تقع في اخفاء أو بالأحرى لا تتوفر لها قرائن الإثبات الدالة أو الموجبة لتوقيع العقاب والستر فيها أفضل من البوح بها ، ولكنها قليلة الإنتشار ولا تمثل خطورة إجتماعية ، وإلا أحسن بها المجتمع المحلي ، وهو شديد التأثر بما يتزداد على الألسنة وإن لم يتم التتحقق منه .

لم يتمكن الباحث من الاستعانة بأى من النساء كأخباريات حيث لا يجوز ذلك مطلقاً في مجتمع القصيم ، بل وفي غيره من المجتمعات المحلية الأخرى ، وكان عليه أن يحصر جهوده في دائرة جنس الرجال . ولكنه باشر ملاحظاته لسلوك النساء في بعض الأوساط العامة كالأسواق عن بعد ، ودللت هذه الملاحظات المتكررة على أن الإناث تلتزم بالحدود المفروضة عليهن بحكم التقاليد أو الأحكام الشرعية ، وتحتاج إلى استقلالهن في شتى المعاملات ، ويعدهن عن مخالطة الذكور ، كما اتضحت من تعبيهن بالحركة والإشارة والكلمة فيما يخص التفاهم مع الغير ما يوحى باللهجة ونبرة الصوت الجافة المقترنة باللفاظ الشكر والدعاء ، لاسيما بين الطاعنات منهن في السن .

فالمرأة السعودية غير مهيأة ولفترات طويلة في المستقبل للتشبه بالرجال أو القيام بأدوارهم ، ولذلك فإن النماذج الإجرامية التي تأتيها بعض النساء من نوع مغاير تماماً لما يرتكبه الرجال ، غير أنها ويتوجيه من الزوج أو الإبن أو الأخ قد تورط في سلوك ما تحسبه سرياً بفضل تأثير هؤلاء الأقارب عليها ، ثم لا تثبت أن مجرد نفسها متهمة بجناية معينة كما هو الحال في جريمة جلب المخدرات إلى داخل البلاد . ويتبعن دورها كمشارك في الفعل . فقد تخفي عن قصد أو جهل المادة المخدرة وهي لا تعرف مصدرها وطبيعتها . ولذلك أكدت مراراً على أن النادر من النساء هن اللاتي يقمن بدور الفاعل الأصلى ، كما تبدو جرائمهن أو بالأحرى الإتهامات الموجهة إليهن

غير محددة المعالم ويتم تصنيفها في حالات كثيرة ضمن فئة "الجرائم الأخرى" (*)
سادساً ، سيادة السلطة الأبوية وتبني الجرائم :

يحظى التسلسل القرابي الأبوى PARTILINEAL DESCENT بمكانة هامة في المجتمع السعودي ، ولذلك فإن تتبع خطوط شبكات القرابة العاشرة من جانب سائر الجماعات مسألة شائعة ومتكررة في كل المجتمعات المحلية وبين مختلف السكان وخاصة البدو . ويرجع ذلك إلى قوة النظام القبلي فيما قبل إنشاء الدولة السعودية الحديثة ، ذلك النظام الذي تعرض لتحولات جذرية بدأت عام ١٩٣٢ م / ١٣٥٢ هـ وبلغت حد الذروة في عام ١٩٨٠ م / ١٤٠٠ هـ ، حيث تحول معظم السكان عن نموج حياة البدوية إلى الاستقرار في المدن والقرى ، وما زال التحول مستمراً ، ومع ذلك فإن التقاليد البدوية تؤثر بعمق على طبيعة الحياة الاجتماعية خاصة فيما يتصل بالسلطة الأسرية وعمادها الأب ، بعد أن كان "شيخ القبيلة" ومن يعاونه من "العرفاء" مصدر السلطة والتوجيه عبر البطون والبدنات والفحوذ واللحم .

وقد انتقلت معظم سلطات شيخ القبيلة إلى "كبير العائلة" PATER FAMILIAS ، والعائلة جزء من النسق القرابي لا السياسي ، ولهذا فإن الوظائف السياسية والأمنية أصبحت من اختصاص الدولة . وبقي لعميد العائلة سلطات اجتماعية واسعة ، وتجلى ذلك بشدة في مجتمع القصيم حيث الأهمية الكبرى لدور الجد أو أكبر الذكور سنًا ، مع تقدير أقل نسبياً لدور الأب والإبن الأكبر ، وبقيت النساء على اختلاف أعمارهن في مرتب أدنى بكثير من الرجال .

استمر ذلك حتى بداية السبعينيات من هذا القرن حيث شهدت منطقة القصيم تحولات اجتماعية كبيرة ، إنعكسـت بشدة على الجيل الحالى من الذكور وخاصة ، فحدث تباين في القيم المتصلة بسلطة كبير العائلة والأب أيضاً ، ولم يعد الإبن يقبل التوبيخات التي تفرض عليه من جانب مجتمع الكبار بعامة ، لا سيما عندما يحمل الأب أو الأخ الأكبر من هم أصغر منه سنًا على تصرفات معينة جديرة بالإمتياز حسب نسق القيم المقررة ، وهي في القصيم من طراز محافظ جداً ، فتأتى الإستجابة على

(*) الملحق جداول ١، ٢، ٣.

مثل عنيزه وبريهه والرس لا يزيد عمرها الحضري الحديث عن عشر سنوات مضت قبل عام ١٩٨٢ م . وكانت قبل ذلك بلداناً ومناطق كبيرة للنشاط والاستقرار السكاني - وخلال المدة المشار إليها سلفاً نزرت جماعات بدوية عديدة واستقرت بالمدن المذكورة وغيرها ، وأدى ذلك إلى تفريغ الهجر والمناطق الرعوية من معظم سكانها الذين اتجهوا إلى الحضر ، وعملوا في التجارة والبناء والوظائف الحكومية . وتضخم قطاع المدن بسبب الزيادة الطفرى في السكن والسكان ، مع تحولات كبيرة في هيكل النشاط الاقتصادي والعمالة . (١٧)

ولم يصادف النازحون إلى المدن مشكلات تتصل بالسكن أو المرافق الحضرية أو فرص العمل أو غيرها . وإنما بسبب التحولات في البناء الاجتماعي والثقافة . وتنطوي المقارنة بين نموذجي الحياة البدوية والحياة الحضرية على مفارقات كثيرة لا سبيل إلى إحصائها . (١٨) وقد أفرزت هذه المفارقات مشكلات تتعلق بالتكيف بين أفراد وجماعات تنتهي إلى سياق ثقافي ثلاثي التكوين (بدوى وقرى وحضري) . ومن أهم هذه المشكلات التعارض الثقافي بين الأجيال في القيم ومعايير ونماذج السلوك بالنسبة لجنس الذكور بخاصة . حيث يعد هذا العامل مسؤولاً إلى حد كبير عن الزيادة الطفرية لمراهن الأحداث من عام ١٩٧٤ م واستمرارها حتى عام ١٩٨٩ م / ١٤٠٩ هـ على النحو الذي أشرت إليه سلفاً . وأضيف بأن النموذج القاسى والتمرد لشخصية البدأة انعكس بشدة على بعض المراهن المزدوجة . كذلك التي تشمل على اللواط المقترب بقتل الضحية . (١٩)

وعلى الرغم من قلة انتشار جرائم القتل بسبب قوة نموذج الضبط الاجتماعي الرسمي ممثلاً في سلطة الدولة وهيئاتها الشرطية ، فإن هذه الجرائم تتكرر خاصة في المناطق الرعوية من وسط البلاد وشمالها ، ويمثل رعاة الأغنام وهم أميون غالباً نسبة عالية من مرتكبي هذه الأفعال . وسوف يستمر وجود ذلك النموذج الحاد وجفاف الطبع لشخصية بعض النازحين من البدائية لفترة زمنية طويلة نسبياً . لأن التحول العميق في مظاهر الحياة المادية ووسائل الرفاهية لم يقترن بتغيرات مناظرة في القيم ومعايير التي بقيت في نفس شخصية النازح رمزاً للقرفة والتمرد . (٢٠)

وبطبيعة الحال تأثرت الإناث بالنمذج الحضري كثيراً ، غير أن الآثار السلبية بالنسبة لهم تمركزت في المشكلات النفسية والعقلية للطفرة الحضرية ، والتحول المادي الكبير في أمد زمني قصير . ولذلك زادت الإضطرابات السلوكية الشخصية وتضاعفت الأمراض الذهانية والعصبية بشكل مثير بما تحمله من نتائج أخرى قد تكون الجرائم واحدة منها . ويشارك الذكور الإناث في هذا الصدد ، ولكن بكم أكبر ، كذلك يعتبر البناء واحداً من جرائم النساء في المدن . ولكن هذه الجريمة غير معلومة في معظم الحالات ، تدخل في دائرة الجرائم المجهولة . أما جرائم الرجال التي انتشرت في المناطق الحضرية فهي الإختلاس والتزييف والتزوير والإعتداء على الأشخاص بسبب المنازعات المالية والتجارية كما تعتبر جرائم القتل الخطأ وتهريب المخدرات وتعاطي المسكرات جرائم حضرية . وتعود أسبابها إلى شيوخ إمتلاك السيارات وعدم وجود ضوابط لاستخدامها من جانب صغار السن والراهقين غالباً ، وإلى سوء استغلال أوقات الفراغ لدى الشباب في العاصم الكبرى . (٢١) أما جرائم السرقة وهي مرتفعة نسبياً فمعظمها يقع بسبب كثرة المعارضات وشدة جاذبيتها في بعض المدن ، غير أنها لا تمثل خطورة ذات بال في منطقة القصيم وخاصة لعدة أسباب من بينها عدم وجود وسائل فنية إجرامية يستعين بها المجرمون ، حيث ترك المعارضات من السلع والأشياء خارج محلات حتى حال غياب أصحابها ، وتصبح عرضة للسرقة بسهولة . ولأن مقتفيها من الأجانب أو صغار السن غالباً . ويسبب قلة إنتشارها ثالثاً . أما المسروقات التي تقع ضد الأشخاص في حالات الغفلة أو شرود الذهن أو أثناء الإزدحام فيما يعرف بالتشل فلا أثر لوجودها في المجتمع محل الدراسة .

وفي النهاية أستطيع القول بأن جرائم الرجال تأثرت - بنمذج الحياة الحضرية في القصيم خلال عمرها الحضري القصير وبسبب الطفرة الاقتصادية والاجتماعية ، والتحولات التكنولوجية التي أحدثت ما يشبه الصدمة . لذلك كان التغير في نماذج السلوك الإجرامي وأنواعه ، ولم يكن في نمو الميل الإجرامية ، حيث لا توجد الجرائم الخطيرة التي تسمى بالجنابات إلا في نطاق ضيق جداً ، ولا تتكرر إلا كل بضع سنوات ، ومعظم الأفعال من نوع الجنح والمخالفات .

خلاصة وتقدير لنتائج البحث

يتناول هذا البحث بالوصف والتحليل والتفسير ظاهرة التباين بين جرائم الذكور والإإناث في ضوء عدد من المتغيرات والعوامل ، ويصبح مجال التركيز هنا هو نوع الفاعل ، سواء كان فرداً أو جماعة . والمجتمع محل الدراسة هو مجتمع القصيم أحد أقاليم العربية السعودية . وقد إستعان الباحث بأساليب منهجية تتسمق وظروف المجتمع وتناسب طبيعة البحث والهدف منه . فجمع بين "الأسلوب الإحصائي" و "تقارير الخبرة" و "الأخباريين" بالإضافة "للاحظاته الميدانية" و "المقابلات المعمقة" .

وقد واجه الباحث صعوبات كبيرة تتصل بطبيعة المجتمع ومصادر المعلومات . ولكنه إستطاع التغلب على الجانب الهام منها وبقى البعض الآخر مؤشراً لقصور جزئي في مصادر جمع المادة الإحصائية . يقابله على الجانب الآخر وفرة نسبية في المعلومات الكيفية ، التي إشتغلت على مادة غزيرة . لم يستطع الباحث إثباتها جميعاً في ثنايا البحث إلا بقدر ما يسمح به نطاقه المحدود .

أما معالجة الموضوع فقد جاءت على نحو يتفق مع التساؤلات الرئيسة والفرض النوعية التي وضعها في البداية ، وبات ذلك واضحاً خلال البنود والمواضيع المطروحة في المبحرين الثاني والثالث . وفcken الباحث من الإجابة على التساؤل الأول وهو تفسير التباين في معدلات الجريمة كما وكيفاً بين الذكور والإإناث على مستوى العربية السعودية ككل وفي إقليم القصيم وخاصة ، حيث المفارقات الحادة بين الجنسين أحدهما كانوا أم كباراً . وفيما يتعلق بتباين معدلات الجريمة من نظر سلوكى لآخر وهو موضوع التساؤل الثاني . . . فإن قلة جرائم الإناث وإعتمادها على مشاركة الرجل ، ولكونهن فاعلات غير أصليات بالإضافة إلى المفارقات في جوانب أخرى ، كل ذلك يدل على أن الاختلاف في كيف الجرائم بين الجنسين وإنحسارها لدى الإناث في نماذج قليلة الخطورة وضعيفة الأثر مسألة مقررة .

يبقى التساؤل الثالث وهو كيف يمكن تفسير التباين بين الجنسين من المنظور الشعافى مناط الاهتمام وموضع التأمل . فقد أحصى الباحث مادة علمية ترتكز بالدرجة الأولى إلى تصور المجتمع المحلى لظواهر الجريمة والإنتراف وتأويل الأفراد من مختلف

الشائع الاجتماعية للمشكلات التي يواجهها الجنسين ، ثم تقدير الباحث لأراء الناس وإتجاهاتهم مع الأخذ بعين الاعتبار عنصر الم موضوعية والحياد عند فرض القضايا وتحليلها وتفسيرها مشفوعة بما تتوفر من كم علمي .

من جانب آخر يتعدد موقف الباحث من الفروض النوعية وذلك على النحو التالي :

الفرض الأول :

يزداد حجم الجرائم وتشتد خطورتها بين الذكور عنها بين الإناث في العربية السعودية بعامة وإقليل القصيم بخاصة . وقد ثبتت صحة هذا الفرض . وأضيف بأن هناك إضطراداً أكبر في جرائم الأحداث من الذكور خلال السنوات الأخيرة . ويتربّب على تلك الحقيقة وجوب الإهتمام بجرائم الأحداث الذكور ، لاسيما تلك الأنماط السلوكية الأكثر إنتشاراً من غيرها ، والتي توجد بين الذكور دون الإناث مثل السرقة والشغب ومارسات الجنسية المثلية " الواط " . من جانب آخر فإنه لا توجد مؤشرات إحصائية أو غير إحصائية تدل على إنحراف الإناث في سن المداثنة في منطقة القصيم . ومع وجود نسبة للجرائم المجهولة بين الإناث لا تزيد حسب تقدير الخبراء عن ٥٪ من مجموع جرائم الأحداث من الإناث ، فإن إنحراف البنت مسألة خطيرة في عرف المجتمع المحلي بكل شرائحة . ولذلك يظل سلوك البنت محل ملاحظة دقيقة ، فضلاً عن الفصل بين الصغار من الجنسين في مرحلة المراهقة المبكرة على الأقل . أما جرائم النساء فهي لا تتجاوز ١٥٪ من جرائم الرجال ، ولا تتسم بالخطورة غالباً .

الفرض الثاني :

وينص في صيغته الأولى على التفاوت العميق في توزيع الجرائم بين الجنسين في العربية السعودية بالمقارنة بعض الدول الأخرى . وقد عقد الباحث عدداً من المقابلات بين معدلات ونسب إنتشار الجرائم بين الجنسين في معظم الدول الأوروبية ، وبعض الدول العربية وبين العربية السعودية ، معتمداً على إحصاءات منظمة الشرطة الجنائية الدولية ، وإحصاءات وزارة الداخلية بالسعودية . واتضح من هذه المقارنات أن هناك مفارقات كبيرة بين السعودية . والدول الأخرى بما في ذلك الدول

الخليجية ، فيما يخص التفاوت بين جرائم الذكور والإإناث ، فضلا عن التباين الكبير بالنسبة لتوزيع الجرائم داخل جنس الذكور .

الفرض الثالث :

وينص في صيغته الأولية على وجود جرائم تتفوق فيها نسبة الإناث على الذكور . والإجابة عليه بالنفي حيث ثبت العكس ، حتى بالنسبة للجرائم الجنسية ، وفي المنطقة محل البحث بالدرجة الأولى . (*)

الفرض الرابع :

ويتعلق بأهمية التفسير الشفافي لظاهرة التباين في توزيع الجرائم بين الجنسين . وقد كشف الباحث عن طبيعة الخصوصية الثقافية للمجتمع محل الدراسة . ودور العوامل والمتغيرات السوسيوثقافية التي اقترنـت سببا ونتيجة بالمتغير الأساسي وهو النوع . حيث ينطوي التقسيم الحاد بين الجنسين في الأسرة والمدرسة والجامعة والمدينة بما يشتمل عليه من معايير وقيم ووجهات سلوكية على شروط وقواعد رسمية وغير رسمية ذات عمق إجتماعي ثقافي بالغ الشدة ، ينعكس على مشكلات المجتمع ، وهو الأمر الذي عالجته من خلال القضايا المطروحة في البحث الثالث .

المراجع

- 1 - Pollak Otto , *Criminality of Women*, University of Pennsylvania Press, Philadelphia, 1952.
- 2 - حسن المصاوي سامية . جرائم النساء ، المركز العربي للدراسات والنشر
باليمن ٦١٤ هـ ص ١٤ - ١٧ .
- 3 - الرويشي محمد أحمد . سكان المملكة العربية السعودية ، دار اللوا ، للنشر
والتوزيع ، ازيربايجان . ١٤٢٥ هـ / ١٩٧٤ م ص ٣٣ . وصفحة الامميات العامة -
التحداد العام للسكان ١٤٢٤ هـ
- 4 - Becker H. and Strauss A., " Careers, Personality, and Adult Socialization ", A. J. Soci, (1954), 62, Nov., PP 53 - 263 .
- 5 - South S. J. and Messner S. F., " Sex Ratio and Women Across national Analysis ", The Sociological - Quarterly, 28, 2, June, (1987), pp. 171 - 188 .
- 6 - Anderson J. " Continuity in Crime : Sex and Age Differences " , Journal of Quantitative Crimionlogy, 6,1, Mar. (1990), pp. 85 - 100.
- 7 - Doerkson I, " Women and Crime, Recent Development in research and theory " , Resources for Feminist Research, (1985 - 1986) 14, 1, Dec., Jan, pp. 34 - 45.
- 8 - Worral Anne, Offending Women, Routledge and kegan Paul, London, 1990, pp. 162 - 168.
- 9 - Ahuja R., " Women and Crime : " A New Theoretical prescriptive " , International Journal of Critical Sociology, (1980 - 1982) 5, pp. 1 - 13.
- 10 - Edwards A. R. " Sex Gender, Sexism and Criminal Justice; some theoretical consideration ", Interantional Journal of Sociology of Law, (1989) 17,2, May, pp. 165 - 184
- 11 - Vetter H. and Silverman, Criminology and Crime, Harper and Raw Publishers, New York, 1986, PP. 407 - 424.
- 12 - Brake M., The Sociology of Culture and Youth Subculture, Routledge and Kegan Paul, London, 1980, pp. 137 - 154.
- 13 - Provine B. A., " Gender, Crime and Criminal Justice : Edwards, Women on Trial ", American Bar Foundation Research Journal, 3, Summer (1986) pp. 571 - 583.
- 14 - Humphry J. A. And Palmer S., " Race, Sex and Criminal Homicide Offenders, Victim Relationship " , Journal of Black Studies, (1978) 16,1 Sept., pp. 45 - 57 .

- 15 - Grasmick H. G, Finley N. J. an Glaser D. L., " Labor Force Participation Sex Role Attitudes and Female Crime", Social Science Quarterly, (1984) 65,3, Sept., pp. 703 - 718 .
- 16 - Parsons T., Bales R., Family , Socilaiztion and Interaction Process, Routledge and Kegan Paul, London, 1956, pp. 40 - 42 .
- ١٧ - نور كونسلت ويارسونز بربيل ، المسح الاجتماعي الاقتصادي للقصيم ٣ .١٤ هـ .
- ١٨ - شتا سيد ، البنيان عبد الله صالح ، الاتجاهات الاجتماعية المتغيرة - دراسة أمبيريقية لقياس ظاهرة تغير الاتجاه نحو المظاهر التقليدية والمستحدثة لإسلوب الحياة في المجتمع المحلي الحضري بجنوب المملكة العربية السعودية ،
- ١٩٧٩/٥١٣٩٩ م ص ٩٤ - ١١٨ ، ٤٣٣ - ٤٥٣ .
- 19 - Sweet L., " Camel Pastrolism in north Arabia and Minimal Camping Unit ' , In Environment and Culture Behavior, Ecological Studies in culture Anthropology , Austin, London , 1979, pp. 159 - 178.
- ٢ - الغامدي سعيد الفالع : البناء القبلي والحضري في المملكة العربية السعودية ، دار الشرق - جده ١٤٠١ / ١٩٨١ م ص ١٠٩ - ١٣٠ . وأيضاً أبو زيد أحمد " العقوبة في القانون البدائي : مثال من أفريقيا " ، المجلة الجنائية القومية العدد الثالث ، المجلد العاشر نوفمبر ١٩٦٧ م ص ٤٩ - ٤٤ .
- 21 - Riger S., Gordon M. and Lebailly R., " Coping With urban Crime : Women ' s use of precautionary behaviors ", American Jouranl of Community Psychology (1982) . 10, 4, Aug., pp. 369 - 386 .

"الجدول من إنذار المساعدة استناداً إلى معايير وزارة الدار البيضاء - الملكية - بمقدمة الأمان" .

فروزیه ایندر اشم بسندنگان استادیوم سهیل الحمدیه و الشیخ و الشیخ

卷之三

جدول رقم (٤)

توزيع الجرائم حسب نوع المهمة بالقسم

المهنة	النوع	%
عامل	٤١	٢٥٣%
موظف	١٦	٩٩%
طالب	١٩	١١٧%
مزراع	١٠	٩٢%
تاجر	٥	٣
حرفي	١٣	٨٠%
سائق	٢١	١٢٩%
متسلب	١٠	٦١%
قاول	٢	١٢٣%
فنيابط	—	—
جندى	٣	١٨٥%
حلاق	—	—
رامس	٤	٢٤٧
خادم	—	—
عاطل	٣	١٨٥%
آخرى	١٠	٦١%
الجملة	١٦٢	١٠٠

المجموع	المنطقة	الرياض	جده	الدمام	القطيف	ابها	تبوك	المجموع
١٤٠٩	السند	٨٩٩	٣٢٤	٣٠٥	٦٠٤	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
١٣٠٩	السند	٦٩٩	٣٢٣	٣٠٥	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
١٣٦٧	السند	٦٧٩	٣٢٢	٣٠٦	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
٦٧٩	السند	٦٧٩	٣٢١	٣٠٦	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
٦٦٩٢	السند	٦٦٩٢	٣٢٠	٣٠٦	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
٦١٦٧	السند	٦١٦٧	٣١٩	٣٠٦	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
٣٧٩	السند	٣٧٩	٣١٨	٣٠٦	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١
٣٣٧٩	السند	٣٣٧٩	٣١٧	٣٠٦	٥٩٦	٣٦٠	١٣٦	٧٦١

بيان أعداد المدين أو دعوا بدور بندول رقم (٩) (الملحوظة من ١٣٩٢ - ١٤٠٩ هـ)

جدول رقم (٧)

بيان حسابات خلاص الأدوات بالجملة حسب نوع الفيل بحسب زبون

النوع	العمل	سويديون	غير سويديون	الجملة%	%
بروك	بروك	٣٦٩	١٦٩	٥٣٩	٦٢٤
بروك	بروك	٣٢٤	٢٣٠	٥٥٤	٦٢١
بروك	بروك	٣٢٠	٢٣٠	٥٤٠	٦٢٠
بروك	بروك	٣١٠	٢٣٠	٥٤٠	٦٢٠
بروك	بروك	٣٠١	٢٣٠	٥٣١	٦٢٠
بروك	بروك	٣٠٠	٢٣٠	٥٣٠	٦٢٠
بروك	بروك	٢٩٩	٢٣٠	٥٣٩	٦٢٤
بروك	بروك	٢٩٨	٢٣٠	٥٣٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٧	٢٣٠	٥٣٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٦	٢٣٠	٥٣٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٥	٢٣٠	٥٣٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٤	٢٣٠	٥٣٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٣	٢٣٠	٥٣٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٢	٢٣٠	٥٣٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩١	٢٣٠	٥٣١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٩٠	٢٣٠	٥٣٠	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٩	٢٣٠	٥٣٩	٦٢٤
بروك	بروك	٢٨٨	٢٣٠	٥٣٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٧	٢٣٠	٥٣٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٦	٢٣٠	٥٣٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٥	٢٣٠	٥٣٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٤	٢٣٠	٥٣٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٣	٢٣٠	٥٣٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٢	٢٣٠	٥٣٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨١	٢٣٠	٥٣١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٨٠	٢٣٠	٥٣٠	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٩	٢٣٠	٥٢٩	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٨	٢٣٠	٥٢٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٧	٢٣٠	٥٢٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٦	٢٣٠	٥٢٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٥	٢٣٠	٥٢٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٤	٢٣٠	٥٢٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٣	٢٣٠	٥٢٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٢	٢٣٠	٥٢٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧١	٢٣٠	٥٢١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٧٠	٢٣٠	٥٢٠	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٩	٢٣٠	٥١٩	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٨	٢٣٠	٥١٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٧	٢٣٠	٥١٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٦	٢٣٠	٥١٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٥	٢٣٠	٥١٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٤	٢٣٠	٥١٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٣	٢٣٠	٥١٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٢	٢٣٠	٥١٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦١	٢٣٠	٥١١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٦٠	٢٣٠	٥١٠	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٩	٢٣٠	٥٠٩	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٨	٢٣٠	٥٠٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٧	٢٣٠	٥٠٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٦	٢٣٠	٥٠٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٥	٢٣٠	٥٠٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٤	٢٣٠	٥٠٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٣	٢٣٠	٥٠٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٢	٢٣٠	٥٠٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥١	٢٣٠	٥٠١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٥٠	٢٣٠	٥٠٠	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٩	٢٣٠	٥٠٩	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٨	٢٣٠	٥٠٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٧	٢٣٠	٥٠٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٦	٢٣٠	٥٠٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٥	٢٣٠	٥٠٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٤	٢٣٠	٥٠٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٣	٢٣٠	٥٠٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٢	٢٣٠	٥٠٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤١	٢٣٠	٥٠١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٤٠	٢٣٠	٥٠٠	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٩	٢٣٠	٥٠٩	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٨	٢٣٠	٥٠٨	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٧	٢٣٠	٥٠٧	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٦	٢٣٠	٥٠٦	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٥	٢٣٠	٥٠٥	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٤	٢٣٠	٥٠٤	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٣	٢٣٠	٥٠٣	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٢	٢٣٠	٥٠٢	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣١	٢٣٠	٥٠١	٦٢٣
بروك	بروك	٢٣٠	٢٣٠	٥٠٠	٦٢٣
الإجمالي	الإجمالي	٧٧٦٢	٧٧٦٢	٧٧٦٢	٦٢٣
المجموع	المجموع	١٦١٣٢	١٦١٣٢	١٦١٣٢	٦٢٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْأَيْدِيْنَ بِنُوْرِ الْمُجْلِيْنَ
الْمُجْدِلِيْنَ (٤)

१८

جدول رقم (١٥)

تفصيل الملاحة التعليمية للأحداث عند إيداعهم بدور الملاحظة بالملكة في عام ١٤٠٩ هـ

الرحلة الافتراضية		الرحلة الواقعية		الرحلة المحسنة		الرحلة المحسنة المطلقة		الرحلة المحسنة المطلقة المحسنة		الرحلة المحسنة المطلقة المحسنة المحسنة	
النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
الآلات	الأدوات	الآلات	الأدوات	الآلات	الأدوات	الآلات	الأدوات	الآلات	الأدوات	الآلات	الأدوات
٣٦٤	٣٦٣	٣٦٢	٣٦١	٣٦٠	٣٥٩	٣٥٨	٣٥٧	٣٥٦	٣٥٥	٣٥٤	٣٥٣
٣٦٣	٣٦٢	٣٦١	٣٥٩	٣٥٨	٣٥٧	٣٥٦	٣٥٥	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١
٣٦٢	٣٦١	٣٥٩	٣٥٨	٣٥٧	٣٥٦	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩
٣٦١	٣٥٩	٣٥٨	٣٥٧	٣٥٦	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٨	٣٤٧
٣٥٩	٣٥٨	٣٥٧	٣٥٦	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧
٣٥٨	٣٥٧	٣٥٦	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧	٣٤٦
٣٥٧	٣٥٦	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧	٣٤٦	٣٤٥
٣٥٦	٣٥٤	٣٥٣	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧	٣٤٦	٣٤٥	٣٤٤
٣٥٤	٣٥٢	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧	٣٤٦	٣٤٥	٣٤٤	٣٤٣	٣٤٢
٣٥٣	٣٥١	٣٥٠	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧	٣٤٦	٣٤٥	٣٤٤	٣٤٣	٣٤٢	٣٤١
٣٥٢	٣٤٩	٣٤٨	٣٤٧	٣٤٦	٣٤٥	٣٤٤	٣٤٣	٣٤٢	٣٤١	٣٤٠	٣٣٩
٣٤٩	٣٤٧	٣٤٦	٣٤٤	٣٤٣	٣٤٢	٣٤١	٣٤٠	٣٣٩	٣٣٨	٣٣٧	٣٣٦
٣٤٧	٣٤٤	٣٤٣	٣٤١	٣٤٠	٣٣٩	٣٣٨	٣٣٧	٣٣٦	٣٣٥	٣٣٤	٣٣٣
٣٤٤	٣٤١	٣٣٩	٣٣٧	٣٣٦	٣٣٤	٣٣٣	٣٣٢	٣٣١	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨
٣٤١	٣٣٩	٣٣٧	٣٣٦	٣٣٤	٣٣٢	٣٣١	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦
٣٣٩	٣٣٧	٣٣٦	٣٣٤	٣٣٢	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٥	٣٢٤
٣٣٧	٣٣٦	٣٣٤	٣٣٢	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٤	٣٢٣	٣٢٢
٣٣٦	٣٣٤	٣٣٢	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٤	٣٢٣	٣٢٢	٣٢١
٣٣٤	٣٣٢	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٤	٣٢٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٠
٣٣٢	٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٤	٣٢٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٠	٣١٩
٣٣٠	٣٢٩	٣٢٨	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٤	٣٢٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٨
٣٢٩	٣٢٧	٣٢٦	٣٢٤	٣٢٣	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٨	٣١٧	٣١٦	٣١٥
٣٢٧	٣٢٤	٣٢٣	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٨	٣١٧	٣١٦	٣١٥	٣١٤	٣١٣
٣٢٤	٣٢١	٣٢٠	٣١٩	٣١٨	٣١٧	٣١٦	٣١٥	٣١٤	٣١٣	٣١٢	٣١١
٣٢١	٣١٩	٣١٨	٣١٧	٣١٦	٣١٤	٣١٣	٣١٢	٣١١	٣١٠	٣١٠	٣٠٩
٣١٩	٣١٧	٣١٦	٣١٤	٣١٣	٣١٢	٣١٠	٣١٠	٣٠٩	٣٠٨	٣٠٧	٣٠٦
٣١٧	٣١٤	٣١٣	٣١٢	٣١٠	٣٠٩	٣٠٨	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٥	٣٠٤	٣٠٣
٣١٤	٣١٢	٣١٠	٣٠٩	٣٠٨	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٥	٣٠٤	٣٠٣	٣٠٢	٣٠١
٣١٢	٣١٠	٣٠٩	٣٠٨	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٥	٣٠٤	٣٠٣	٣٠٢	٣٠١	٣٠٠
٣١٠	٣٠٩	٣٠٨	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٤	٣٠٣	٣٠٢	٣٠١	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٣٠٩	٣٠٨	٣٠٧	٣٠٦	٣٠٤	٣٠٣	٣٠٢	٣٠١	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٣٠٦	٣٠٤	٣٠٣	٣٠٢	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٣٠٤	٣٠٣	٣٠٢	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٣٠٢	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠

ددول رقم (١١) لـ
السلطة عال التعليم عليهم في عام ١٤٠٤

العام المعدية للإدارات بدور

الرتبة	نحوه	النحو	المجموع %	
			الدعا	الدعا
البنطليون				
١- المتدعون في الدراسة قبل الماكم				
٢- بالاستدار عن الدراية قبل إلماكم				
٣- بالمدعون بغير الدرر المدروش				
٤- قبل إلماكم بالاستدار				
٥- بالمدعون بغير قبل إلماكم بالدار				
٦- بالاستدار				
٧- التدریز				
الحالات المعنوية				
١- المتدعون في الدراسة قبل الماكم				
٢- بالاستدار عن الدراية قبل إلماكم				
٣- بالمدعون بغير الدرر المدروش				
٤- قبل إلماكم بالاستدار				
٥- بالمدعون بغير قبل إلماكم بالدار				
٦- بالاستدار				
٧- التدریز				
الطبع				
١- المتدعون في الدراسة قبل الماكم				
٢- بالاستدار عن الدراية قبل إلماكم				
٣- بالمدعون بغير الدرر المدروش				
٤- قبل إلماكم بالاستدار				
٥- بالمدعون بغير قبل إلماكم بالدار				
٦- بالاستدار				
٧- التدریز				

توزيع الاعداد الجانحين ببنية (١٤) رقم جدول حسب السن

السن	%
أقل من ١٠ سنوات	٣٦
١٠ - ١١	٣٢
١١ - ١٢	١٧
١٢ - ١٣	١٥
١٣ - ١٤	١٣
١٤ - ١٥	١٣
١٥ - ١٦	١٣
١٦ - ١٧	١٣
١٧ - ١٨	١٣
١٨ - ١٩	١٣
١٩ - ٢٠	١٣
٢٠ - ٢١	١٣
٢١ - ٢٢	١٣
٢٢ - ٢٣	١٣
٢٣ - ٢٤	١٣
٢٤ - ٢٥	١٣
٢٥ - ٢٦	١٣
٢٦ - ٢٧	١٣
٢٧ - ٢٨	١٣
٢٨ - ٢٩	١٣
٢٩ - ٣٠	١٣
٣٠ - ٣١	١٣
٣١ - ٣٢	١٣
٣٢ - ٣٣	١٣
٣٣ - ٣٤	١٣
٣٤ - ٣٥	١٣
٣٥ - ٣٦	١٣
٣٦ - ٣٧	١٣
٣٧ - ٣٨	١٣
٣٨ - ٣٩	١٣
٣٩ - ٤٠	١٣
٤٠ - ٤١	١٣
٤١ - ٤٢	١٣
٤٢ - ٤٣	١٣
٤٣ - ٤٤	١٣
٤٤ - ٤٥	١٣
٤٥ - ٤٦	١٣
٤٦ - ٤٧	١٣
٤٧ - ٤٨	١٣
٤٨ - ٤٩	١٣
٤٩ - ٥٠	١٣
٥٠ - ٥١	١٣
٥١ - ٥٢	١٣
٥٢ - ٥٣	١٣
٥٣ - ٥٤	١٣
٥٤ - ٥٥	١٣
٥٥ - ٥٦	١٣
٥٦ - ٥٧	١٣
٥٧ - ٥٨	١٣
٥٨ - ٥٩	١٣
٥٩ - ٦٠	١٣
٦٠ - ٦١	١٣
٦١ - ٦٢	١٣
٦٢ - ٦٣	١٣
٦٣ - ٦٤	١٣
٦٤ - ٦٥	١٣
٦٥ - ٦٦	١٣
٦٦ - ٦٧	١٣
٦٧ - ٦٨	١٣
٦٨ - ٦٩	١٣
٦٩ - ٧٠	١٣
٧٠ - ٧١	١٣
٧١ - ٧٢	١٣
٧٢ - ٧٣	١٣
٧٣ - ٧٤	١٣
٧٤ - ٧٥	١٣
٧٥ - ٧٦	١٣
٧٦ - ٧٧	١٣
٧٧ - ٧٨	١٣
٧٨ - ٧٩	١٣
٧٩ - ٨٠	١٣
٨٠ - ٨١	١٣
٨١ - ٨٢	١٣
٨٢ - ٨٣	١٣
٨٣ - ٨٤	١٣
٨٤ - ٨٥	١٣
٨٥ - ٨٦	١٣
٨٦ - ٨٧	١٣
٨٧ - ٨٨	١٣
٨٨ - ٨٩	١٣
٨٩ - ٩٠	١٣
٩٠ - ٩١	١٣
٩١ - ٩٢	١٣
٩٢ - ٩٣	١٣
٩٣ - ٩٤	١٣
٩٤ - ٩٥	١٣
٩٥ - ٩٦	١٣
٩٦ - ٩٧	١٣
٩٧ - ٩٨	١٣
٩٨ - ٩٩	١٣
٩٩ - ١٠٠	١٣
المجموع	٦٠٣

لزيزيل ملاحة البناء حسب معماري المعمليم
جبل ريم (٦) / ١٩٨٩ - ١٦٦١

